

**قانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ بتعديل بعض أحكام  
القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٧ بإنشاء جامعة قطر\***

نحن جاسم بن حمد آل ثاني  
نائب أمير دولة قطر،  
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد  
(٢٢)، (٢٣)، (٣٤)، (٥١) منه،  
وعلى القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٧ بإنشاء جامعة قطر، والقوانين  
المعدلة له،  
وعلى اقتراح وزير التربية والتعليم والتعليم العالي،  
وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،  
وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،  
قررنا القانون الآتي :

**مادة (١)**

يُستبدل بنص المادة (٩) من القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٧ المشار إليه،  
النص التالي :

**مادة (٩) :**

«يُعين مدير الجامعة بقرار أميري لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد،  
ويشترط فيه أن يكون أستاذاً جامعياً من ذوي الخبرة الطويلة والمكانة العلمية  
الرفيعة .  
واستثناءً من أحكام الفقرة السابقة يجوز الإعفاء من بعض الشروط  
السالف بيانها، إذا كان المعين قطرياً حاصلاً على درجة الدكتوراة» .

\* الجريدة الرسمية العدد الثالث في ٦ / ٦ / ٢٠٠٠ .

## مادة ( ٢ )

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون .  
ويُعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

جاسم بن حمد آل ثاني  
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٣ / ١٢ / ١٤٢٠ هـ  
الموافق : ٢٩ / ٣ / ٢٠٠٠ م